

حاشية السندي على النسائي

قوله توضاً ثلاثاً ثلاثاً أخذ من اطلاقه تثليث المسح أيضاً لكن اطلاق هذا الكلام فيما اذا كان غسل الأعضاء ثلاثاً والمسح مرة سائغ وهو يدفع الاستدلال و[] أعلم قوله فقرع ظهري بعضاً أي ضربه بها وليس المراد الضرب الشديد بل وضع العصا للعلام فعدل أي مال عن وسط الطريق إلى الناحية سطحية هي من المزداد ما كان من جلدين سطح أحدهما على الآخر وذكر منم ناصيته شيئاً أي ذكر أنه على شيء من العمامة